

التعليق على نهاية التدريب نظم غاية التقريب (الجنایات) 1() -

29

ليب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام الايمان الاكلمان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين. اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا - [00:00:00](#)

بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا الاخلاص في الاحوال والاعمال اللهم امين. يقول الناظم رحمه الله تعالى كتاب الجنایات. وهذا هو الربع الرابع والاخير - [00:00:20](#)

من ارباع الفقه بعد ان درسنا ربع العبادات ثم ربع المعاملات المالية ثم ربع فقه الاسرة ثم الان في الربع الرابع. وهو يشتمل على ابواب مهمة. منها كتاب جنایات او وهو يشتمل على كل - [00:00:40](#)

كتب مهمة منها كتاب الجنایات. ومنها كتاب الحدود. ومنها كتاب القضاء. وكتاب الشهادات وايضا ما يتعلق بالصيد والذبائح والاطعمة وايضا ما يتعلق بالايمان والنذور وما يتعلق بالجهاد وما يتعلق بالغنيمة والفي. كل هذه الابواب تدرس - [00:01:00](#)

في هذا الربع. ولذلك ارجو ان تجتهدوا في مراجعة هذه الدروس خاصة ان بعضها يكثر اليها والطالب لا يصل اليها الا قليلا. اذ من الغالب ان يتكرر دروس العبادات. لكن هذا - [00:01:30](#)

الربع الحمد لله. يهديكم ويصلح بالكم. لكن هذا بارك الله فيكم قل ان يدرس. قال رحمه الله تعالى كتاب الجنایات. الجنایات اعم من القتل. لان الجنایة تشمل القتل وتشمل الاعتداء على عضو من الاعضاء - [00:01:50](#)

ولذلك قالوا كتاب الجنایات ولم يقولوا كتاب القتل. او نحو ذلك. فالجنایة اعم فلما كان اعم كانت تبويب بها. قال رحمه الله تعالى كتاب الجنایات. القتل ثلاثة انواع اما قتل عمد واما شبه عمد واما خطأ. لكن قبل ان نذكر هذه الانواع القتل ما حكمه - [00:02:20](#)

ما حكم القتل؟ حرام؟ او واجب؟ تأتي فيه الاحكام الخمسة قد يكون واجبا قد يكون مستحبا قد يكون مباحا قد يكون مكروها قد يكون حراما فقتل المعصوم. حرام. قتل المعصوم حرام. وقتل - [00:02:50](#)

الغاز المسلم لقريبه الكافر في الغزو مسلم غزا فار فقتل المسلم قريبه الكافر. الكافر هذا حربي. واضح؟ قاتل ميمو قريبه الكافر الذي لم يسب الله عز وجل ولا رسوله صلى الله عليه وسلم هو حربي لكن لم يحصل منه السب - [00:03:20](#)

فهذا مكروه. ان يقتل المسلم الغازي قريبه الكافر الذي لم يسبه المولى عز وجل ولم يسب النبي صلى الله عليه وسلم هذا مكروه. طيب اما قتل المسلم قريب اما قتل المسلم الغازي. قريبه الكافر الذي سب الله عز وجل او سب رسول - [00:03:50](#)

صلى الله عليه وسلم هذا مستحب. فهتمم الفرق؟ جيد. اذا بينا سورة القتل الحرام. بينا صورة القتل المكروهة. بينا سورة القتل المستحب. القتل واجب كقتل المرتد قال النبي صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه. وقتل الكافر الحربي واجب - [00:04:20](#)

يبقى القتل مباح. مثل بعض الفقهاء له بمثال محل نقاش. فقالوا مثاله الحاكم المسلم عندما يتخير في الاسارى من الكفار. قلت لكم في دروس سابقة ان المسلمين اذا انتصروا على الكفار واستولوا على اموالهم فان - [00:04:50](#)

نساء الكفار وصبيانهم ومجانينهم يكونون ارقاء عبيد بنفس الاسر يكونون عبيدا. طب والرجال؟ الرجال البالغون الاحرار. تمام ما الحكم فيهم؟ هؤلاء ينظر فيهم الامام باربع خصال. اما ان يمن عليهم مجانا. واما ان يفاديهم بمال او - [00:05:20](#)

او رجال واضح؟ واما ان يقتلهم. طيب واما ايش واما ان يسترقهم. كم هذه؟ اربع خصال. من هذه الخصال خصلة ان يقتلهم. صح؟

هذه الخصلة حينئذ يكون مباح لانه مخير بين هذه الامور الاربعة. هكذا قال بعض العلماء. وان كان هذا محل نظر من اي جهة -

00:06:00

محل ينظم لانه اي اختيار الامام يكون بحسب مصلحة المسلمين. فاذا اقتضت مصلحة المسلمين ان يقتلهم كان القتل حينئذ واجبا لا مباحا. فهو مخير لكن ليس بالتشهد هو مخير ان يفعل الاصلح للمسلمين. اتضح جيد هذا؟ طيب اذا تقرر هذا بارك الله فيكم -

00:06:30

نقول ان القتل قد يكون واجبا. ذكرنا مثاله قد يكون مستحبا قد يكون مباحا قد يكون مكروها قد يكون حراما. هذا من حيث جريان الاحكام التكليفية الخمسة على القتل. لكن القتل من حيث - 00:07:00

هو ينقسم الى ثلاثة اقسام. اما قتل عمد واما شبه عمد. واما خطأ وهذا يحتاج منك الى بعض التركيز فيما ساقول لك. فنقول

الشخص اذا الشخص اذا قصد الفعل هذه الحالة الاولى. الشخص اذا - 00:07:20

لم يقصد الفعل. هذه الحالة الثانية. الاول قصد الفعل. الثاني لم يقصد الفعل هذا الذي لم يقصد الفعل صورته كرجل مثلا كان يمشي فزلق بوحل او بقشرة وزن فوق على اخر فقتله. هذا لم يقصد الفعل. لم يقصد السقوط على فلان. كالام اذا - 00:08:10

كانت نائمة بجانب طفلها الصغير. فانقلبت عليه فمات. واضح؟ هذه لم تقصد الفعل اذا الشخص اذا لم يقصد الفعل فهذا القتل قتل

قتل ايش؟ خطأ لم يقصد الفعل اصلا اتضح طيب فان قصد الفعل؟ نقول ننظر هنا حالتان عفوا نجعله بالاحمر هذا - 00:08:40

فان قصد الفعل فهذا له حالتان. اما ان يقصد الفعل ويقصد الشخص قصد الفعل وقصد الشخص. او قصد الفعل ولم يقصد الشخص

صورة ذلك اخذ حجرا ورمى. وقصد ان يرمي الشجرة. قصد حجرا - 00:09:10

طمع ان يرمي القصد ان يرمي العصفور هو قصد الفعل قصد الرمي. لكن ما قصد شخصا؟ فوقعت الحجر على رأس انسان فقتلته.

هذا قصده ايش؟ قصد الفعل. هل قصد الشخص؟ لم يقصد الشخص؟ قصد - 00:09:40

الرمي الى الشجرة او الرمي للعصفور. هذا يسمى قتل خطأ. ايضا. هذا يسمى قتل خطأ فان قصد الفعلة وقصد الشخص قصد الفعلة

تمام وقصد الشخص ننظر ان كان قصد الفعل وقصد الشخص بالة تقتل - 00:10:00

غالبا فهذا قسم او بالة لا تقتلوه غالبا فهذا قسم اخر. قصد الفعل وقصد الشخص بالة تقتل غالبا. مثلا بحجر بسكين فهذا القتل يسمى

قتل عمد. قتل عمد وان قصد الفعل وقصد الشخص بالة لا تقتل غالبا مثل هذا القلم لا يقتل غالبا صح؟ فلو رميت - 00:10:30

قاصدا الرمية قاصدا شخصا بهذه الالة التي لا تقتل غالبا فهذا يسمى شبه عمد هذا يسمى شبه عمد. اتضح؟ اذا القتل كم انواع؟ ثلاث

انواع. النوع الاول القتل خطأ النوع الثاني شبه عمد النوع الثالث عمد. وهذا التقسيم يبني عليه احكام. تمام - 00:11:10

نعيد مرة اخرى نقول الشخص اذا لم يقصد الفعل اصلا فهذا قتل خطأ. ما رصد الفعل واذا قصد الفعل لكن لم يقصد الشخص فهذا

ايضا قتل خطأ. اذا خطأ له صورتان. اما انه لم يقصد الفعل او قصد الفعل لكن لم يقصد الشخص. هاتان السورتان - 00:11:40

لقتل الخطأ. شبه العبد قصد الفعل. وقصد الشخص لكن بالة لا تقتل غالبا هذا شبه عمد. فان قصد الفعل وقصد الشخص بالة تقتل غالبا

فهذا هو العمد اتضح؟ طيب انا عندما اقول قصد الفعل ما المراد بالفعل؟ المراد بالفعل الذي سبب الموت. مثل الرمي - 00:12:10

واضح؟ مثل اطلاق النار. واضح؟ قصد هذا الفعل. ليس المراد انه قصد القتل اذا انتبه معي اخذ حجرا والحجر يقتل غالبا. ورمى بها

شخصا. فقصد الرمية واحد وقصد الشخص اثنين وقصد عفوا قصد الرمية وقصد الشخص بحجر يقتل غالبا - 00:12:40

ما كذلك الشخص هذا قتل عمد. يقول انا ما قصدت ان اقتله. طيب ماذا قصدت؟ قصدت ان اصيبه بقدمه فقط. واضح؟ لكنه مات

هذا قتل عم سواء قصدت ان تقتله لم تقصد ان تقتله هذا لا ينظر اليه. نحن ننظر الى ثلاثة اشياء - 00:13:10

هل قصدت الفعل او لم تقصد الفعل؟ قصدت الفعل؟ هل قصدت الشخص او لم تقصد الشخص؟ قصدت الشخص الالة تقتل غالبا او لا

تقتل غالبا تقتل غالبا هذا عمد. سواء قصدت ان تقتله او لا. ومن هنا تعلم - 00:13:30

ان الشخص مثلا لو امسك مسدسا فصوب على قدم اخر واطلق النار على قدم مع ان اطلاق النار على القدم في الغالب لا يقتل مثلا

فهو يقول انا ما قصدت ان اقتله انا قصدت فقط ان اصيبه في - 00:13:50

قدمي نقول انت قصدت الفعل وقصدت الشخص بالة هذا يعتبر قتل عمد سواء اردت قتله اردت جرحه يعني اصابته بهذا الموضع ايا كان. هذا قتل عمد. اذا لا تنظر الى انه يشترط قصد القتل او لا يشترط قصد قتل. هذا ليس شرطاً. هذا هو المعتبر. اتضح من -

00:14:10

تستطيع ان تميز بين انواع القتل الثلاثة. اذا تقرر هذا فان القصاص يترتب على نوع واحد دي من انواع القتل وهو قتل العم. فهذا القتل قتل العمد يوجب القصاص. والعلة في ايجاد القصاص - 00:14:40

كما درست في الاصول علة مركبة. فان الذي يوجب القصاص هو القتل العمد العدوان القتل العمد العدوان. فمجرد القتل وحده لا يوجب القصاص. القتل العمد لا يوجب القصاص. واضح؟ فان القاضي اذا حكم مثلاً على الزاني المحصن بالرجل - 00:15:00 حتى الموت ونفذ هذا الحكم فان هذا قتل عمد. صح ولا لا؟ هذا قتل عمد لكنه ليس عدوان. فلا بد ان يكون القتل قتل عمد عدوان حتى يجب القصاص. فان كان القتل قتل عمد لكنه ليس عدوان. هذا ما في قصاص - 00:15:30

اتضح او لا؟ اتضح؟ اذا تقرر هذا فان هذا القتل قتل العمد هو الذي يجيب القصاص. اما شبه العمد لا يوجب القصاص بل الدية. وكذلك قتل الخطأ هذا لا يوجب قصاص - 00:15:50

بل الدية. اتضح اذا القصاص يترتب على نوع من انواع القتل. ما هو؟ قتل عمدان قتل عمد عدوان. هذا الذي يترتب عليه القصاص بشروط سياًتي ذكرها ان شاء الله عز وجل في الدرس - 00:16:10

فهنا قال كتاب الجنائيات القتل كم كنا انواع؟ ثلاثة هي انتبه الان سيعرف لك كل نوع من انواع قال القتل اما محض عمد او خطأ. او شبه عمد واسم ذا عمد خطأ - 00:16:30

القتل اما محض عمد. واحد. محض عمد واحد. الذي هو ايش نحن سميناه قتل عمد معنى محض اي خالص عمد خالص. او خطأ اي القسم الثاني او النوع القتل خطأ. طيب الثالث او شبه عمد ثلاثة. وهذا شبه العمد له اسمان يقال له شبه عمد - 00:16:50 قال عمد خطأ جيد اذا كم صارت الانواع؟ ثلاثة القتل اما محض عمد او خطأ او شبه او او شبه عمد واسم ذا عمد الخطأ. جيد؟ قال فالعمد قصد الفعل والشخصي بما - 00:17:20

فالعمد قصد الفعل والشخص بما يقتل ذاك غالباً فليعلم العمد يجمع ثلاثة امور. قصد الفعل قصد الشخص بالة تقتل غالباً. انظر ماذا قال؟ فالعمد قصد الفعل واحد والشخص اي وقصد الشخص بما اي بالة يقتل غالباً - 00:17:40

العلماء يقتل ذاك اي يقتل ذاك المقتول غالباً فليعلم. جيد؟ فهم؟ طيب الثاني قال والخطأ السهم الذي رماه. اذا اصاب غير من نواه. رمى سهماً لعصفور لطائر لشجرة فاصاب غيره من رمى السهم اليه. ايش بيكون هذا؟ هذا خطأ. دم - 00:18:10

يقصد الشخص قصد الفعل او لا؟ قصد الفعل او لا؟ قصد الرمي او لم؟ قصد الرمي لكن لم يقصد الشخص هذا خطأ. والخطأ السهم الذي رماه اذا اصاب غير من نواه. وحد شبه عمده ان يضرب - 00:18:40

شخصاً بشيء قتله لن يغلبه. يضرب شخصاً يضرب قصد الفعل. شخصاً قصد الشخص لكن بشيء في الغالب لا يقتل. وحد شبه عمده ان يضرب شخصاً بشيء قتله لن يغلبه. اتضح؟ كم صارت؟ ثلاثة. واظن الظابط لكل واحد اتضح له - 00:19:00

ثم قال وفي سوى العمد القصاص منتفي. في سوى العمد ايش سوى العمد انه العمد الخطأ القصاص منتفي ما في قصاص. في الخطأ ما في قصاص. في شبه العم ما في القصاص. طيب متى القصاص - 00:19:30

في العمد وفي سوى العمد وفي سوى العمد القصاص منتفي. وواجب في العمد الا ان عفي. ايش هذا الذي هو واجب؟ القصاص.

والقصاص واجب في قتل العمد الا ان عفي عن القاتل. واضح؟ والقصاص واجب في قتل العمد - 00:19:50

الا ان عفي عنه القاتل. قال وواجب في العمد الا ان عفي. فان عفا ولي على دية تغلظت في حق من جنى الدية. الان سيتكلم عن العفو. من - 00:20:20

الذي من حقه ان يعفو. يعفو عن القصاص الى الدية. عندنا شخص اسمه زيد قتل قتل عمد الواجب ما هو؟ القصاص. فان عفا ولي المقتول ولي الدم الى الدية وجبت - 00:20:40

السؤال من ولي الدم الذي له ان يعفو؟ الجواب الورثة مطلقا ايش معنى مطلقا؟ سواء كان الورثة بنسب او بسبب. هؤلاء الذين يسمون اولياء الدم هنا بعض المصطلحات التي تكون ربما جديدة عليكم مثل هذا المصطلح ولي الدم. وبعدين بيمر عليك مصطلح العاقلة - 00:21:00

تمام اعرف من ولي الدم ومن العاقلة ولي الدم من هم؟ الورثة بنسب او سبب. طيب لما اقول الورثة يدخل في ذلك الزوج يدخل في ذلك الزوجة. يدخل في ذلك الزوجة. لانها من الورثة. وان كانت ترث بسبب وليس بنسب - 00:21:30
طب بسبب النكاح وليس بالنسب. جيد؟ قال فان عفا وليه عن دية تغلظت. هيئته معي الان لا تكتمه ضع القلم انتبه معي. شف. في قتل العمد الدية تكون مغلظة من ثلاثة اوجه - 00:21:50
يا كنزي في قتل العمد الدين مغلظة من كم اوجه؟ ضع القلم حتى تنتبه. ضع القلم اغلق انتبه معي. الدية في قتل العمد مغلظة من كم اوجه؟ من ثلاث اوجه. الوجه الاول - 00:22:10

انها تكون مثلثة. ايش مثلثة؟ هي مائة من الابل. دية الرجل المسلم مئة من الابل. تمام؟ مئة من الابل تقسم ثلاث اجزاء. ثلاث مجموعات. ثلاثون حقة ثلاثون جذعة اربعون خليفة. ثلاثون حقة - 00:22:30
ثلاثون ناقة حقة. واضح؟ ثلاثون ناقة جذعة. مر معك في الزكاة معنى الحقة والجذعة اربعون خليفة ما معنى خليفة؟ حامد. في بطونها اولادها اربعون ناقة. اربعون زائد ثلاثون اربعون يزيد عليها ثلاثون يزيد عليها ثلاثون. كم؟ مئة. انظر مثلثة. هذا في تحصيلها صعوبة. واحد - 00:23:00

هذا التخليط الاول هذي الدية من يتحملها؟ من يدفعها؟ القاتل تكون هذي الدية في مال القاتل جيد طيب متى يدفعها؟ فورا حالا ليست مؤجلة. كم هذه ثلاثة اوجه انها مثلثة وانها على القاتل وانها - 00:23:30
حالة هذا في قتل ايش؟ في قتل العمد اذا في قتل العمد اولا الواجب القصاص قال اولياء الدم نحن لا نريد القصاص نعفو عنه نريد الدية. قال لا اقتلوني. يا رجل اقتل - 00:24:00

انا اريدكم ان تقتلوني اقتلوني. تمام؟ نقول تجب الدية. حتى لو سخط حتى لو رفض تجب في الزيد ايش قال؟ ولو بسخط قاتل مقتول. تجب الدية ولو كان رافضا. قال لا انا لا لا ادفع - 00:24:20
اقتلوني ما في تجيب ان تدفع الدية. فهمتوا ولا؟ جيد. اذا تقرر هذا فهذا قتل عمدا الواجب القصاص عفا اولياء الدم ولا يشترط ان يعفو اولياء الدم جميعا. يكفي ان يعفو واحد - 00:24:40
واضح؟ لان القصص لا يتبعض. لا يتبعض قصص يكون بعض يسقط بعضا. كله شيء واحد مثل الطلاق القصاص لا يتبعض لو عفا واحد من اولياء الدم سقط القصاص. اتضحوا وحينئذ تجب الدية - 00:25:00
وماذا يتبعض ذكر بعضه كذكر كله. طيب نقول عفا اولياء الدم قالوا لا نريد قصاص نريد الدية تجب عليه الدية كم الدية؟ مئة من الابل ايوه مئة من الابل؟ كيف تكون؟ مثلثة - 00:25:20

حالة على القاتل. كتبتم؟ هيا اكتبها كذا في سطر. دية قتل العمد مثلثة دية قتل العمد مثلثة حالة على القاتل واضح ولا؟ طيب الان الثاني قتل الخطأ كم الدقيقة؟ كيف سورة الخطأ؟ مثل ما قلت له. لم يقصد الفعل اصلا او قصد الفعل ولم يقصد الشخص. هذا خطأ - 00:25:40

تمام ما الدية في قتل خطأ؟ الدية في قتل الخطأ خمسة. ليست مثلث خمسة ايش معنى خمسة؟ عشرون عشرون عشرون عشرون خمسة. عشرون جذعة عشرون جذعة عشرون حقة عشرون بنت لبون عشرون اب لابون - 00:26:20
عشرون بنت مخاض خمسة عشرون عشرون عشرون وخمسة واحد هذا تخفيف او لا هذا اسهل من المثلثة. تمام؟ المثلثة اربعون عام. حامل. من الصعب ان تجد هذا تمام هذي كم؟ ايش قلنا الان؟ خمسة. جيد. وتكون - 00:26:50
على العاقلة ليس على القاتل. على من؟ على العاقلة. هم الذين يدفعونها ليست قاتلة. ليس القاتل الذي يدفع الدية من يدفعها؟ عاقلة القاتلة وبعدين نشرح من العاقلة؟ تمام؟ طيب ثلاثة ايش؟ وتكون مؤجلة في ثلاث سنوات - 00:27:20

في كل سنة يدفعون الثلث. في كل سنة ثلث. في السنة الاولى ثلث. في السنة الثانية ثلث. في السنة الثالثة ثلث جيد فيها تخفيف مقارنة بتلك فيها تخفيف كبير. اتضحها؟ طيب. اكتب هذا. دية الخطأ - 00:27:40

دية الخطأ خمسة واحد اثنين على العاقلة ثلاثة مؤجلة ثلاث سنوات جيد ايش باقي عندنا؟ شبه العم هيا انتبه شبه العم الدية فيها مثلثة. الدية فيها مثلثة. ايش معنى المثلثة؟ ثلاثون حقة - 00:28:00

ثلاثون جذع اربعون خليفة حامل. لكنها على العاقلة اجله في ثلاث سنوات. على العاقلة مؤجلة في ثلاث سنوات. اذا اكتب شبه العم مثلثة على العاقلة في ثلاث سنوات. اتضح؟ طيب اريد ان اسأله واحد سلمان - 00:28:30

ما الشبح؟ ما الشبح بين دية العم وشبه العم. هذه وهذي المثلثة. ما الشبه بين دية الخطأ وشبه العم. كل منهما على العاقلة وكل منهما مؤجل. اتضحت؟ اذا شبه العم تشبه العم في التثليث. وتشبه - 00:29:00

خطأ في كونها على العاقلة وكونها مؤجلة. اتضح؟ انظر ماذا قال. وفي سوى العم القصاص منتفي وواجب في العم الا ان عفي. فان عفا عليه على الدية. تغلظت في حق من جنى الدية اي تغلظت الدية في حق من جنى هذا معنى البيت اي تغلظت الدية في -

00:29:30

حق من جنى. وهذا التغليظ من ثلاثة اوجه. كونها مثلثة وكونها حالة على القاتل فقط في مال القاتل. قال هنا باخذها من ماله من مال من؟ القاتل. واحد ثلثه. ايش معنى مثلثة؟ ثلاثون حقة ثلاثون جذعة اربعون خليفة. باخذها من ماله مثلثة - 00:30:00

على الحلول على الحلول الان يدفعها. حاله هذا الامر الثالث. كلها مؤنثة كلها من الابل الاناث. لان حطة مؤنثة. جذعة مؤنث. خلف مؤنث حمد كلها مؤنثة بخلاف ايش؟ الخمسة فيها ايش؟ ابن لبوم. اتضح؟ باخذها من ماله مثلث - 00:30:30

على الحلول كلها مؤنثة. اتضح؟ الذي بعده. اما الخطأ فواجب له الدية وخففت. فخمست في التأدية. تكون ايش؟ خمسة. عشرون حقة عشرون جذعة عشرون بنت لبول عشرون ابن لبون عشرون ابن مخاف خمس تمام - 00:31:00

الذين يعقلون حملت من الذي يدفعها؟ من الذي يتحملها؟ العاقلة الذين يعقلون. وبعدين نشرح العاقلة. نكمل الابيات. تمام ولثلاث من سنين اجلت. ولثلاث من سنين اجلت. ما اعراب سنين هنا - 00:31:30

ما يعرفش مين؟ اسم الجرو بحرف الجر وعلامة جره الياء. لماذا الياء؟ لانه ملحق بجمع تذكري السالم واضح؟ هل يسع ان تقرأ؟ ولثلاث من سنين اجلت نحو يصح صح؟ ومثل حين قد يرز الباب وهو عند قوم يضطرب. نعم. ولثلاث من - 00:31:50

حين اجلت. طيب هذا بالنسبة لنية الخطأ مخففة من اوجه ثلاثة. ايش بقي عندنا؟ قال وكالخطأ عمد الخطأ فيما سبق مثل الخطأ عنده الخطأ شبه العم. لكن في شيء واحد لا. ايش هو؟ في التثليث - 00:32:20

قال لكن هنا التثليث فيها مستحق. اي ان دية شبه عمد تكون مثلثة. فالتثبيث مستحق. اتضح. طب يبقى السؤال. من هم العاقبة؟ العاقبة العصبه ما عدا الاصول والفروع. من هم العاقلة؟ العصبه. العصبه. درسهم في - 00:32:40

فرائض العصبه تمام من هم العصبه؟ الابناء الاباء الاجداد الاخوة الاعمام ابناء الاعمام المولى المعتقد. صح؟ طيب ما المراد بالعاقلة هنا؟ هم هؤلاء العصبه الا الاصول الاباء وان علوا لا يدخلون. الابناء وان نزلوا لا - 00:33:10

قلوب. اتضح؟ اذا المراد بالعصبه هنا المراد بالعاقلة هنا. العصبه. العصبه ما عدا الاصول والفروع. هؤلاء الذين يجب عليهم ان يتحملوا الدية. متى؟ في اي قتل؟ في العم شبه العم طب لماذا يتحملون؟ ليسوا هم الذين قتلوا. نقول كما انكم تحصلون على الارث. اذا

مات هذا الشخص - 00:33:40

صح؟ اذا مات هذا الشخص وليس له وارث. من الذي يحصل على الارث؟ عصبته. كذلك اذا قتل خطأ او شبه نعم تتحملون الدية عنه. اتضح؟ الغنم بالغرم. الغنم بالغرم اذا تقرر هذا فهؤلاء يتحملون الدية عنهم. كل بحسب يساره واعساره - 00:34:10

الغني منهم يدفع في السنة نصف دينار. كيف يعني نصف دينار؟ الدينار اربع جرامات. وربع نصفه كم؟ جرامان. الان الجرام بكم؟ مليون تقول. تمام؟ يعني يدفع في السنة نصف دينار. في السنة - 00:34:40

تمام في السنة يدفع نصف الدينار جيد. هذا اذا كان غنيا طب واذا كان متوسطا يدفع ربع دينار. جيد. طب واذا كان فقيرا لا يدفع

شيئا. طيب في اخر السنة في اخر السنوات - 00:35:00

المال الذي جمع لا يغطي الدية. من يتحمل الباقي؟ يتحمل الباقي بيت مال المسلمين طيب لان هذا قتل خطأ. هذا قتل شبه عمد.

يتحمل باقي بيت مال المسلمين. قال بيت مال المسلمين ما في عندنا. ما في بيت مال المسلمين - 00:35:20

اوه مافيا يتحمل القاتل. فهمتم ولا لا؟ اذا هذه دي على من؟ العاقلة. ثم بعد العاقلة من بيت مال المسلمين اذا بقي شيء. تمام؟ ثم من؟

اه ثم على القاتل. اذا ما في احد يدفع - 00:35:40

لا من العاقلة ولا من بيت المال القاتل يدفع. يتضح يا شيوخ ولا لا؟ طبعاً. في تفاصيل طويلة هنا. في شرح فتح نجيب فصلته اكثر

من هذا لكن هذا باختصار. هناك شروط للعاقبة. وهناك كلام طويل حول هذه المسائل لكن هذا اذكره لكم - 00:36:00

هنا باختصار ولا حاجة للاستطراد في هذا المقام. لكن اذا درسنا كتابا اوسع من هذا الكتاب نسترد ان شاء الله. اذا هذا الذي يتعلق

تحمل العاقلة. عرفنا من العاقلة وعرفنا كيف يتحملون. لكن الشرط في تحمل العاقبة انه - 00:36:20

يصدق القاتل في ان قتله خطأ. او شبه عمد. لكن لو قال مثلاً انا قتلت فلان خطأ قاعدة العقل كذاب هذا يكذب قتله عمد. فهمتم ولا لا؟

فهمتم علي ولا لا؟ هو يقول انا قتلته خطأ. العاقل - 00:36:40

قالت لا لا ليس خطأ هذا قتله عمدا. اه لماذا قالوا هذا؟ لا يريدون يتحملون شيئاً. فهمت ولا لا فحينئذ لا تلزم العاقل بشيء. متى تلزم

العاقلة؟ اذا صدقوا انه قتل - 00:37:00

انه قتل خطأ او شبه عمد اذا صدقوه. لم يصدقوا ردوا كلامه فلا يتحملون شيئاً. يتحمل هو. فهمت انتم علي ولا لا؟ نعم. هذا ما يتعلق

بهذا الفصل في الدرس القادم نتكلم في شروط القصاص لانها طويلة - 00:37:20

شروط تتعلق بالقاتل شروط تتعلق بالمقتول. وما يتعلق بالقصاص بالاطراف ان شاء الله عز وجل في الدرس القادم. والله اعلم وصل

اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين. حياكم الله - 00:37:40